

اليوم: الأحد
التاريخ: ١٤٤٦ / ١١ / ١٣ هـ
الموافق: ٢٠٢٥ / ٥ / ١١ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الصيام فتوى



(إبطال صيام رمضان كله بالجماع) فتوى رقم (٦٧١٧)

سائل يقول:

شخص تزوج قبل رمضان بأسبوع، وجامع زوجته في نهار شهر رمضان كاملاً، فماذا عليه علماً بأن الزوجة راضية بذلك؟

الجواب:

هذا تعدي كبير، وتهاون عظيم؛ لحُرمة رمضان، والصائم يمكنه مجامعة زوجته في جميع أوقات الليل، وقد يحصل تعدي من حديثي العهد بالزواج في يوم أو يومين من رمضان لا الاستمرار والمداومة؛ فيلزم على الزوج صيام شهرين متتابعين عن كل يوم، فإن عجز عن الصوم لعذر شرعي فإطعام ستين مسكيناً عن كل يوم، وكذلك الزوجة مثله عند جمهور العلماء ما دامت مُطاوعة له؛ لانتهاكها حُرمة صيام رمضان بالجماع.

أجاب عنه الشيخ

أبى بكر بن توفيق البدراني



sheikh-tawfik.net



@sheikhtawfik2



bit.ly/3GgKulw



+967 776 338 590